التقاضي الالكتروني ومدى تطبيقه بالمحاكم العراقية

م.د. بان عصام محمد

كلية القانون/ جامعة بابل

الملخص:

لا شك أن العالم اليوم يعيش أفضل عصور التطور والتقدم في كافة مجالات الحياة، وخاصة في مجال المعلومات والاتصالات، مما أدى إلى تحول العالم إلى قرية صغيرة. إن كل مجالات الحياة بما في ذلك المحاكم تزدهر حيث يتجه العالم إلى التخلي عن الأساليب التقليدية في النظام القضائي واللجوء إلى الوسائل الحديثة المتقدمة التي تعتبر بمثابة غزو يغزو العالم لعظمته. ومقارنة بالوسائل التقليدية فإنها تحقق مزايا وفوائد في تبسيط وتسريع الإجراءات القضائية المختلفة والحفاظ على المعلومات إلى حد أكبر .

الكلمات المفتاحية : (التقاضي الالكتروني، المعلوماتية، المحاكم ، القضائية).

Electronic litigation and the extent of its application in Iraqi courts

Dr. Ban Essam Mohammed

College of Law/University of Babylon

Abstract:

There is no doubt that the world today is experiencing the best eras of development and progress in all areas of life, especially in the field of information and communications, which has led to the world turning into a small village. All areas of life, including the courts, are flourishing as the world tends to abandon traditional methods in the judicial system and resort to advanced modern methods, which are considered an invasion of its greatness. Compared to traditional methods, it achieves advantages and benefits in simplifying and accelerating various judicial procedures and preserving information to a greater extent.

Keywords: (electronic litigation, informatics, courts, judiciary).

اهمية البحث :

اتجه العالم في الوقت الحاضر الى استخدام التكنلوجيا الالكترونية في جميع ميادين الحياة ، وكان الجانب القضائي احد الامور التي تأثرت بالتقنية الحديثة والتي اختزلت الازمان وقربت الاماكن ، وسرعت في الاجراءات القضائية والتي كانت تأخذ وقتا طويلا في الوسائل القضائية التقليدية مما يؤدي الى بطء في الاجراءات القضائية مما ينعكس سلبا على تحقيق العدل بين الافراد .

اهداف البحث :

تهدف هذه الدراسة الى معرفة ماهية التقاضي الالكتروني و مدى استفادة المحاكم العراقية من التقاضي الالكتروني واستخدام الوسائل التقنية التي ظهرت في هذا العصر ، وتشخيص النصوص والتشريعات القانونية التي يجب تشريعها لغرض التحول الكامل الى الدعوى الالكترونية بدا من رفع الدعوى الى حين صدور الحكم النهائي .

مشكلة البحث : ان مشكلة البحث تكمن في :

١ –ما مدى امكانية استخدام الوسائل التقنية الحديثة اي الالكترونيات في التقاضي ؟

٢ – هل يمكن تصور ان يصل العراق الى مستوى من استعمال التقاضي الالكتروني في جميع الدعاوى ؟

٣– ما هي النصوص والتشريعات القانونية التي يحتاجها العراق لتفعيل فكرة التقاضي الالكتروني ؟

٤– يعد التقاضي الالكتروني من النظم الحديثة التي لم تظم تنظيما قانونيا دقيقا ، فاغلب النظم القانونية ما زالت تعتمد في التقاضي على الطرق التقليدية .

هيكلية البحث :

سنقسم هذه الدراسة على مبحثين ، نخصص المبحث الاول لماهية التقاضي الالكتروني وسنقسم هذا المبحث على مطلبين نبحث في المطلب الاول تعريف التقاضي الالكتروني ، ونخصص المطلب الثاني اهم الفروقات بين التقاضي الإلكتروني والتقاضي التقليدي ، وفي المبحث الثاني سنبحث في

اجراءات التقاضي الالكتروني ، وسنقسمه على مطلبين نخصص المطلب الاول اجراءات رفع الدعوى الالكترونية ، و نبحث في المطلب الثاني الطعن في الاحكام بصورة الكترونية .

المبحث الأول

ماهية التقاضي الالكتروني

يرتبط مفهوم التقاضي الالكتروني ارتباطاً وثيقاً بمفهوم المحكمة الالكترونية ، التي تعد إحدى نتاجات التطورات السريعة في عالم التقنيات الحديثة حيث ظهرت هذه الوسائل الحديثة في التقاضي ،لاسيما في ظل الإيجابيات الكبيرة التي تعود من استخدام هذه الوسائل وبالأخص الانترنت، ويمكن ان يدل احدهما على الاخر فتارة تسمى المحكمة الالكترونية وتارة اخرى التقاضي الالكتروني أوالتقاضي عن بعد أو التقاضي في الواقع الافتراضي ،ولغرض الاحاطة بمفهوم التقاضي الالكتروني لابد من التطرق الى تعريفه وبيان اهم ما يميزه عن التقاضي التقليدي وذلك من خلال المطلب الثاني .

المطلب الأول

تعريف التقاضي الالكتروني

تقترب فكرة التقاضي الالكتروني من فكرة الحكومة الالكترونية والمحكمة الالكترونية ،التي تعني الانتقال من تقديم الخدمات والمعلومات الى الاشخاص بشكلها التقليدي الورقي الى الشكل الالكتروني عبر الانترنيت ، أو تقديم خدمات التقاضي عن بعد ، ولذلك فالتقاضي الالكتروني بحاجة الى تعريف دقيق ليزيل اللبس والغموض الحاصل حوله ، وحسناً فعل المشرع في عدم إيراد تعريف للتقاضي الالكتروني لان مهمة وضع التعريفات من اختصاص فقهاء القانون وليس المشرع ، لذلك اختلف الفقه في تعريف التقاضي الالكتروني ، فمنهم من عرفه بانه (الأسلوب الحديث للجوء الى القضاء عبر الوسائل الالكترونية ، وباستخدام الحاسوب والانترنيت لغرض تحديث العدالة وإدارة مرفق القضاء ، عن طريق نقل بيانات عريضة الدعوى من حاسوب آلي الى آخر عبير الشبكة ، بدلا من الاعتماد على الأوراق لتسهيل الإجراءات وتقليل التكاليف والنفقات وتحقيق التقاضي المتسم بسمة العصر الرقمي عصر تكنولوجيا المعلومات).

وعرف أيضا على انه: (عملية إرسال مستندات الدعوى إلى المحكمة إلكترونياً عن طريق البريد الإلكتروني، حيث يقوم الموظف المختص بفحص المستندات، واتخاذ القرار بقبول المستندات أو رفضها، وإرسال إشعار إلى المتقاضي بأنه قد تم تجهيز المستندات) [١].

ويبدو أن هذا التعريف ليس شاملا ويقتصر على عملية إحالة مستندات التقاضي إلكترونيا إلى المحكمة المختصة دون إجراءات أخرى، وهو أمر غير دقيق،في حين عرف جانباً من الفقه التقاضي الالكتروني على إنه :(مجموعة متخصصة مكونة من قضاة النظاميين، وهي سلطة تستخدم الوسائل الإلكترونية الحديثة للنظر في القضايا ومباشرة الإجراءات القضائية في نظام قضائي قائم على المعلومات أو نظام متكامل بين الأطراف والوسائل، باستخدام وسائل تكنولوجيا الشبكات الدولية (الإنترنت) وحفظ الملفات الإلكترونية بالحاسوب. إجراءات المحاكمة وإصدار الأحكام وتنفيذ الأحكام لتعزيز تسوية القضايا في أسرع وقت ممكن والتيسير على الأطراف المعنية) [٢] ، المحكمة الإلكترونية أو محكمة المعلومات هي فضاء تكنولوجيا معلوماتي ذو حضور مزدوج يسمح بإجراءات الإجراءات الإلكترونية، ويتكون من مبنى المحكمة وشبكة من الروابط الدولية، مما يجعل فضاء الوحدات القضائية والإدارية إلكترونيا. ويتولى مجموعة من القضاة مهمة فحص الإجراءات والفصل فيها وفق التشريعات التي تخولهم مباشرة الإجراءات القضائية، ويستخدمون آليات تكنولوجية حديثة للغاية لتسجيل الإجراءات القضائية وحفظ ملفات القضايا وتعميمها.

وقد اورد الفقه القانوني تعريفاً اخر للتقاضي الالكتروني بانه (تخويل لجان متخصصة مكونة من قضاة دائمين للنظر في القضايا ومباشرة الإجراءات القضائية من خلال الوسائل الإلكترونية المطورة ضمن نظم المعلومات القضائية أو الأنظمة التي تدمج الأطراف، واستخدام الأساليب التقنية مثل شبكات الارتباط الدولية والإنترنت وبرامج حفظ الملفات الإلكترونية في القضايا. الفصل في القضايا، وتنفيذ الأحكام، وتعزيز الفصل السريع في القضايا، والتيسير على الأطراف المعنية) [٣]،يتضح من هذا التعريف انه حاول أن يزيل اللبس عن الاحكام التي تصدرعن كافة المحاكم الالكترونية ، كما انه يزل

الغموض حول تعريف التقاضي الالكتروني لانه يمتاز بالشمول والوضوح والدقة ، وغطى كافة حالات التقاضي .

وبعد الاطلاع على التعريفات التي اوردها الفقه القانوني والملاحظات التي سجلت عليها يمكن لنا ان نضع تعريف للتقاضي الالكتروني بانه : ((تتمتع المحكمة القضائية الخاصة بصلاحية الفصل الإلكتروني في المنازعات المعروفة عبر الشبكة الدولية (الإنترنت) والاعتماد على الأنظمة الإلكترونية والآليات التكنولوجية الحديثة للغاية بهدف تسريع حل المنازعات وتسهيل حلها. أطراف النزاع)) ومن هذا التعريف يمكننا أن نرى بوضوح أن فكرة التقاضي الإلكتروني تقوم على ربط جميع المحاكم القضائية ضمن دائرة إلكترونية، وهو ما يتطلب أولاً حوسبة عمل كل محكمة قضائية على حدة ومن ثم ربطها ببعضها البعض، لتتمكن من أداء عملها وظيفتها. ومن خلال الوسائل الإلكترونية، يمكن لقواعد البيانات أن تحل محل المستندات والملفات الورقية، مما يسمح بالوصول السريع إلى المعلومات والاتصال بينها [٤].

ويبدو أن هذه الفكرة لن تظهر إلا إذا تدخل المشرعون العراقيون عبر الرسائل النصية. نظام قانوني ملزم يمنح القضاة صلاحية نظر القضايا وإصدار الأحكام القضائية بناء على إجراءات التقاضي الإلكترونية، لأن التقاضي الإلكتروني يتطلب إنشاء وتصميم وبرمجة نظام عدالة معلوماتي يتضمن موقعا إلكترونيا يقدم خدمات إدارية وقضائية، وفي بالإضافة إلى ذلك، تم تجهيز المحكمة بخطوط اتصالات وأجهزة كمبيوتر وبرامج لتمكين القضاة من نظر القضايا وإبلاغ المعارضين بأحكامهم القضائية.

ويمكن لنا التعبير عن تعريف التقاضي الالكتروني هو ((عبارة عن تطوير لأداء نظام القضاء وهو وسيلة فاعلة للتطوير من خلال اختصار الزمن ضمن الاستراتيجيات الجديدة للتعامل مع الوقت على اعتبار ان التأجيل واجراءات التقاضي المعقدة والطويلة نسبياً هي آفة القضاء اليوم)).

المطلب الثاني

تمييز التقاضي الالكتروني عن التقاضي التقليدي

لتمييز التقاضي الالكتروني عن التقاضي التقليدي يجدر بنا البحث حول كيفية اقامة الدعوى في التقاضي العادي وما الذي يميز التقاضي الالكتروني عنه.

أولا / إقامة الدعوى وارسال الوثائق الإجراءات القضائية بالطرق الالكترونية

الخطوة الأولى في التقاضي الإلكتروني هي رفع دعوى أمام محكمة مختصة ودفع الرسوم القضائية. الدعوى هي إجراء إداري مكتوب يجب رفعه إلى سلطة قضائية حتى يتمكن القاضي من توفير الحماية القضائية لمقدم الطلب. يعرف قانون الإجراءات المدنية بأنه: (طلب شخص حقه من آخر امام القضاء) [٥]، وان المطالبة بهذا الحق هو حق ثابت بالدعوى القضائية وإن إقامتها تمر بمراحل عدة تبدأ من تقديم عريضة الدعوى وتسجيلها ودفع الرسوم وتبليغ اطراف الدعوى بورقة رسمية .

١- طريقة تقديم عريضة الدعوى وتسجيلها .

عندما يريد المدعي تقديم شكوى ضد شخص يجب ان يقوم بتقديم عريضة التي نص قانون المرافعات على ان ((كل دعوى يجب ان تقام بعريضة))[٦] ، وهذه العريضة تتضمن على مجموعة من البيانات والتي حددها قانون المرافعات المدنية العراقي بنصها :(يجب ان تشتمل عريضة الدعوى على البيانات الاتية ...) [٧] ، بحيث ، بحيث ان عريضة الدعوى المرفوعة أمام القضاء التي يقدمها المدعي يجب ان تكون مكتوبة ومشتملة على جميع البيانات التي حددها القانون ، ولم ينص القانون على هذا الشكل، أي الكتابة، فأي سمة من سمات الثبات يمكن الاستفادة منها لتحقيق غرضها، أي الحفاظ عليها والتمكن من الرجوع إليها عند الحاجة، والكتابة على الورق أو استخدام مطبعة حديثة هي لا شيء سوى الممارسة المعتادة للمحاكم شكلاً لأنه أسهل وأكثر ملاءمة لأن الطباعة على المستندات الإلكترونية لا تؤثر على جوهر الكتابة وتسهل تداولها وقراءتها وحفظها وإرسالها واستلامها، وتحويلها إلى بيانات رقمية إلكترونية لا يفعل ذلك. لا يؤثر على طبيعته[٨].

يتبين لنا ان تقديم الدعوى عن طريق التقاضي الالكتروني بشكل عريضة الكترونية الى المحكمة بواسطة بريدها عن طريق الانترنت لا يتعارض مع نص قانون المرافعات العراقي،وان التحول الى نظام القضاء الالكتروني لا يتعارض مع جوهر القانون أيضاً ، بل سيتوافق معه ويحقق غاية القضاء وهو القضاء العادل العاجل .

كما يبدو ان تقديم الدعوى بشكل عريضة الكترونية الى المحكمة لا يتعارض مع ما نص عليه القانون فيمكن ان تقدم هذه العريضة امام المحاكم الالكترونية محررة على مستند الكترو ني يمكن تضمينه كافة البيانات التي اوجب القانون تضمينها في عريضة الدعوى العادية المكانية تحويل كافة البيانات المكتوبة الى بيانات رقمية تنشأ وتدمج وتخزن وترسل او تستقبل كليا او جزئيا بوسيلة الكترونية وتكون قابلة للاسترجاع بصورة يمكن ادراكها.

وبعد ذلك يمكن ارسال هذه العريضة الالكترونية الى المحكمة المختصة من خلال شبكة الانترنيت الى البريد الالكتروني للمحكمة ويرسل الجواب من المحكمة الى المرسل (المدعي) بقبول دعواه ابتداء وتسجيلها تحت تسلسل معين يبلّغ به المدعي بعد أن يؤشرعليها من قبل القاضي [٩] ، وقد اوجب قانون المرافعات العراقي بعض البيانات ومنها ان عريضة الدعوى يجب ان تذيل بتوقيع المدعي او وكيله ، ويمكن ان تذيل العريضة الالكترونية بتوقيع ممن نص القانون عليهم ، وان قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية العراقي رقم (٧٨) لسنة ٢١٠٢ ، قد وضع اطارا قانوني للتوقيع االالكتروني حيث نص على (التوقيع الالكتروني علامة شخصية تتخذ شكل حروف او ارقام او رموز او اشارات او اصوات او غيرها وله طابع منفردً وبدل على نسبته الى الموقع ويكون معتمدا من جهة التصديق) [١٠] ، ويمكن بعدها يتم تأشير قبول الدعوى من قبل القاضي على حقل تم تضمينه الى عريضة الدعوى الالكترونية ومن ثم تصديق القاضي او المختص توقيعه الالكتروني ويتم حينها تسجيل الدعوى تحت تسلسل معين ومن ثم يحال الى دفع الرسم .

٢- طريقة دفع الرسم

بعد ان إحالة الدعوى الى دفع الرسم ، تقدم عريضة الدعوى الى قاضي المحكمة ، يقوم بتحويلها الى المعاون القضائي لاستيفاء الرسم القضائي وفق قانون الرسوم العدلية المرقم(١٤٠) لسنة ١٩٨١، والذي بدوره يقوم بتسجيلها في نفس اليوم في سجل الاساس بارقام متسلسلة حسب اسبقية تقديم الدعوى ، وبذلك تعتبر الدعوى قائمة من تاريخ دفع الرسوم عنها [١١] .

اما طريقة (دفع الرسم) الكتروني يتميز بتحقيق مجموعة مزايا اهمهما يجنبها إشكالات التحويل بحيث يدفع كل المبالغ في حسابها الخاص مباشرة بدفع الرسوم الكترونيا ويشعر المدعي بذلك فتعتبر الدعوى قائمة [١٢] .

٣- طريقة تبليغ خصوم الدعوى .

بعد تحديد موعد للمحاكمة واستكمال الإجراءات الأولية، تقوم المحكمة بإخطار الطرف الآخر بالطلب والمستندات وميثاق الدعوى، وتطلب من الطرف الآخر إصدار إشعار يوضح رقم القضية والمستندات المطلوب تبليغها، الأسماء والألقاب والمهنة ومكان الإقامة واسم المحكمة والقاضي وتاريخ التقديم. يتم ختم ختم المحكمة ويتم تسليم نسخة من الإخطار إلى الخصم بعد الإخطار، سيتم إرجاع النسخة الثانية إلى الملف [١٣]، والغرض من الإعلان في القضاء العادي هو إيصال معلومات إلى المدعى عليه مفادها أنه يجب على الطرف الخصم الرد على الدعوى بعد تلقي إشعار التماسه وقبل تاريخ الجلسة التي يتم فيها إعداد الالتماس للنظر فيه، والتي منها المحكمة قد يستمد من فشله. الرد على الأدلة التي من شأنها أن تساعد في حل الدعوى. [١٤]، وبما أن الغرض من الإخطار هو نقل المعرفة إلى المدعى عليه، فيجوز في الدعوى الإلكترونية نقل المعرفة إلى المدعى عليه أو وكيله عن طريق البريد الإلكتروني، لأن المعلومات الإلكترونية لها مميزات سرعة الإرسال والاستقبال وسرعة التسليم . الإرسال إلى عدة أشخاص في نفس الوقت، ويمكن إرسال جميع أنواع الملفات بالصوت والصور والنصوص من خلال هذا البريد الإلكتروني، وكذلك إرسال واستقبال التقارير، ويمكن من خلالها استقبال الرسائل، وبالتالي مميزات الإشعارات الإلكترونية وجعلها وسيلة تتماشى مع التطور

الحالي ويمكن تطبيقها في مجال العدالة الإلكترونية. على المدعى عليه الذي ليس لديه عنوان بريد إلكتروني أن يتصل بأي محكمة افتراضية في محل إقامته أو مكان عمله أو مركز الشرطة عن طريق البريد الإلكتروني، والتي ستخطره بالطريقة المعتادة وترسل الرد إلى الجهات المختصة. وإذا أغفل المدعي ذكر عنوان المدعى عليه، كان الإجراء باطلا.[١٥]

المبحث الثاني

إجراءات التقاضي الالكتروني

لاجراء التقاضي الالكتروني لابد ان يمر بسلسلة من الإجراءات حاله حال التقاضي التقليدي ، وهذه الإجراءات هي التي تحقق العدالة الفعلية والوصول اليها بشكل مشروع .

تمر الدعوى القضائية الالكترونية بجملة من الاجراءات القضائية امام المحكمة الالكترونية والتعرض لتلك الاجراءات من خلال تقسيمه على مطلبين نتناول بالأول اجراءات رفع الدعوى الالكترونية ونبحث بالثاني الطعن بالاحكام بصورة الكترونية .

المطلب الأول

إجراءات رفع الدعوى الالكترونية

الإجراء الأول الذي تخضع له الدعوى هو القيد في السجلات الرسمية للمحكمة المختصة بعد دفع الرسوم القضائية، ويتم تسجيل الدعوى الإلكترونية من خلال موقع على شبكة الإنترنت مع تحديد العنوان والمعارض والمحامي يمكن الوصول إليها من خلال هذا الموقع. النظام وتسجيل الدعوى وتسليم المستندات والمستندات ودفع الرسوم القضائية إذا قام المدعي بإعداد الدعوى بشكل منفصل وقام المدعى عليه بإعداد دفاعه في الدعوى على قرصين ضوئيين (CD) بنفس السعة، يتم تسجيل بيانات القرصين. تم إدخالها ببرنامج كمبيوتر، ولاحظوا أن قائمة الدعوى المرسلة لم تكن قائمة مطبوعة أو ورقية، بل قائمة ذات تقنية عالية[١٦]، ثم يقوم المدعي بتعيين محامٍ للدفاع عنه إلكترونياً من خلال رابط إلكتروني مع كاتب العدل المختص ويحصل على كتاب تفويض النزاع بعد إدخال البيانات المطلوبة اللازمة والتحقق من هويته من خلال رابط إلكتروني مع سلطة الأحوال المدنية المختصة.

ويتطلب نطاق مشروع الحكومة الإلكترونية (٣٥) منه إدخال الرقم الذي حصل عليه من نقابة المحامين بتفعيل قانون التوقيعات الإلكترونية والحكومة الإلكترونية، ومن ثم يقوم جهاز كمبيوتر رقمي بالتحقق من صحة البيانات. ويؤكد هوية المستخدم الموقع ويسمح له بالدخول ويفتح له قائمة لاختيار المحكمة المختصة سواء كانت مدنية أو جنائية[١٧] .

يجب على المحامي إرفاق البريد الإلكتروني أو رقم الهاتف المحمول الذي يتواصل به إلكترونيا في طلب التقاضي الموقع إلكترونيا، وبعد التأكد من جميع المستندات والمعلومات المرفقة، يجب على المحامي تقديم الطلب عن طريق النقود الإلكترونية أو الطرق المختلفة مثل الماستر كارد والفيزا وغيرها. يتم تسجيل طرق الدفع لدفع الرسوم القضائية، أو التحويلات المصرفية، كمستندات إلكترونية لدى المحكمة المختصة. هناك العديد من خيارات الدفع الإلكتروني للرسوم القضائية، لكن مشكلة تطبيق هذه الطرق هي كيفية مراقبتها. ومن الأفضل إعداد برنامج إلكتروني بجانب الدعاوى يتم فيه إدخال البيانات الخاصة بقيمة الإجراءات ونسبة التكاليف، وإذا تم دفع أتعاب المحاماة بالقيمة الصحيحة ستظهر البيانات الدالة على ذلك. ويبين قيمة الرسم والمبلغ الواجب دفعه وكيفية سداده. في حالة عدم دفع الرسم أو عدم اكتماله، يقوم البرنامج بإبلاغ كل من يريد فتح ملف القضية بوجود خطأ يتعلق بالقيمة والتكلفة. [١٨]، بعد الانتهاء من تسجيل الشكوى إلكترونياً ودفع الرسم القضائي، ندخل إلى مرحلة التبليغ القضائي، وتحتل هذه المرحلة مكانة مهمة جداً في العمل القضائي، لأنه إذا كان التبليغ غير صحيح لا يمكن الاستمرار فيه. أدت الشكوى إلى عدم إمكانية حل القضية [١٩]،تجدر الإشارة إلى أن طريقة التبليغ التقليدية هي أكثر طرق التبليغ أصالة ومن أكثرها شيوعاً في النظام القضائي، أما في التقاضي عن بعد يتم التبليغ إلكترونياً، وهي طريقة تبليغ جديدة وحديثة على سبيل المثال التبليغات الإلكترونية . – إشعارات البريد الإلكتروني والهاتف المحمول يرجى العلم أن طرق الإخطار هذه لا تحل محل طرق الإخطار التقليدية، ولكنها تهدف إلى المساعدة في عملية الإبلاغ وتقليل النزاعات القانونية المتعلقة بصحة البلاغ، وكذلك لغرض استكمال الإبلاغ الإلكتروني . أثناء عملية إعداد التقرير، نأخذ في الاعتبار احتمالين :-

الأول : هو علم المدعي بالبريد الالكتروني للمدعى عليه .

وأدرجها في العريضة وأخطر الموظف المختص بها المدعى عليه عبر موقع المحكمة وأرسلها له على شكل بريد إلكتروني حكومي موضحا به رقم القضية وموعد المحكمة ومكان انعقادها بالإضافة إلى النظام الموحد الذي من خلاله يمكنه عرض القضايا عن بعد وتبادل المذكرات إلكترونيًا ومتابعة قرارات المحكمة لاحقًا بطريقة آمنة[٢٠] .

كما ان عدم علم المدعي بمحل إقامة المدعى عليه او بريده الالكتروني :-

وفي هذه الحالة يطلب موظفو قلم المحكمة الإلكتروني من المدعى عليه تقديم البيانات المطلوبة للتقرير مثل مكان إقامة المدعى عليه أو مكان عمله أو البريد الإلكتروني، وذلك من خلال اتصال شبكي بقاعدة بيانات مديرية الأحوال المدنية.

ما هي المشكلة هنا؟ ما هو الضمان بأن مستند الإخطار قد تم إطلاع المدعى عليه عليه؟ الجواب على هذا السؤال يكمن في دور تفعيل الحكومة الإلكترونية وتواصل المعلومات فيما بينهم، حيث يمكن لموقع المحكمة الإلكترونية التأكد من معلومات المتهم عن طريق إرسال رسائل بيانات إلى كافة الخدمات النظامية (مثل دائرة الضرائب، دائرة العقارات). يتم تحديثها شهريا. الموقع الرسمي لسجل الوصايا أو شركة التأمين الوطنية أو الحكومة الإلكترونية لإبلاغه بضرورة مراجعة بريده الإلكتروني للتأكد من معرفته بمحتوى عريضة الدعوى أو منزل أحد المقيمين فيها [٢١] ، بعد إجراء الإخطار القضائي وتحديد موعد المحكمة الأول، فإن الخطوة التالية هي حضور وغياب الخصم في المحكمة الإلكترونية.

ومن حيث الآثار القانونية الناتجة، فإن التقاضي الإلكتروني يوفر بوابة وحاوية وشبكة ربط بينهما. هذه البوابة هي الصفحة الرئيسية لموقع النظام على شبكة الإنترنت، والتي يمكن من خلالها للخصوم ومحاميهم وغيرهم رفع الدعاوى. يمكن للأشخاص الوصول وتحديد نوع البرنامج الذي سيتم تنفيذه، وجهاز الاستقبال هو الوحدة التي تستقبل المراجع وبرنامج الكمبيوتر لإجراء العملية، وربط الشبكة بينهما هو الوسيلة. الاتصال والدخول من الصفحات الموجودة داخل الموقع على خطوط الشبكة

العالمية إلى خطوط شبكة الكمبيوتر المقيدة بنظام حماية معروف يعتبر بمثابة جدار حماية يمنع المتسللين من الوصول إلى قواعد البيانات الداخلية ذات الصلة بالإجراءات. ولا تتطلب التقاضي مقراً للمحكمة، حيث يسمح للخصوم بالدخول إلى المحكمة الإلكترونية عبر موقع نظام التقاضي "الإلكتروني" من أي مكان مع جهاز كمبيوتر متصل بالإنترنت، ليتمكن المدعين من الحصول على المعلومات المتعلقة بالدعوى. النظام وكيفية تسجيل دعوى، من خلال الدخول على الموقع للتواصل مع الموظفين والتحدث معهم، وبعد معرفة تفاصيل عمل النظام وطريقة رفع الدعوى وإثبات ادعاء المدعي يمكنه الحضور من خلال الموقع. من خلال زيارة صفحة القاضي والمحكمة حتى يتمكن موظفو الموقع من التحقق من هوية المدعي[٢٢]ه وإحضاره إلى المحكمة ليتمكن القاضي من مباشرة الإجراءات القضائية، وكذلك الدعوى التي يكون فيها المتهم حاضرا ويتم تسجيل هذا الحضور فنيا.

أما محامي الخصم، المحامي، فيمكنه تمثيل الطرف الآخر في مكتبه الخاص دون الحاجة إلى الحضور شخصيًا في موعد المحكمة. يمكنهم إعداد وتصميم المستندات الإلكترونية بما في ذلك التماسات التقاضي وطلبات التقاضي. البيانات والمستندات المطلوبة وإرسالها إلى قلم الدعوى القضائية. في حالة طلب المستندات والأدلة الأصلية المقدمة في القضية، يمكن للمحامي التأكد من إرسالها شخصيًا أو عن طريق البريد. عن طريق بريد النظام يعتبر جزء من وحدة الإخطارات الإلكترونية. [٢٣] .

أما عن مكانة المشرعين العراقيين في هذا المجال من الدراسة، ففي عام ٢٠٠٨ قدم مجلس القضاء العراقي للمتقاضين خدمة (الاستجواب عن بعد) عبر نظام البريد الإلكتروني، والذي تم استخدامه لأول مرة في محكمة الكاظمية، تزامنا مع زيادة عدد المشرعين العراقيين في هذا المجال. ومع عدد من افتتاح المكاتب القضائية واعتماد التقنيات الحديثة في مجال الإدارة القضائية، أعلن المجلس لاحقاً عن إطلاق مشروع الدعاوى المدنية الإلكترونية وتطبيقه التجريبي بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وكان المشروع بمثابة نقطة تحول في تحديث أساليب عمل المحاكم والمؤسسات القضائية الأخرى. [٢٤] ، يعتمد المشروع على نظام نموذجي لمعالجة القضايا، بدءاً من التسجيل، مروراً بمؤتمر

المرافعات، والقرارات الاعتيادية التي يتخذها القاضي أثناء سير الدعوى، حتى يتخذ القاضي القرار النهائي، والذي يتم تسجيله وفق آخر المستجدات. الأساليب الإلكترونية، وساعد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي العراق في إطلاق المشروع وتزويده بالمعدات الإلكترونية اللازمة وتدريب الكوادر العراقية الإدارية والقضائية والفنية للتعامل مع هذه التكنولوجيا الإلكترونية المتقدمة. وبالإضافة إلى المحامين، سيقدم النظام العديد من الخدمات للعاملين والأفراد في المجال القضائي وسيعمل على زيادة الشفافية في الإجراءات وتقليل الضغط والتحفيز على المحاكم وتنظيم عمل المحاكم وتوفير معلومات إحصائية دقيقة عن العمل. البيانات الواردة من هذه المحاكم، وبالتالي يمكن الاعتماد على هذه الإحصائيات لإثراء الاستراتيجيات والخطط المستقبلية للإجراءات القضائية العراقية.

المطلب الثاني

الطعن في الاحكام بصورة الكترونية

تقسم طرق الطعن العادية بحسب المادة (١٦٨) من قانون المرافعات المدنية العراقي، إلى الاعتراض على الحكم الغيابي ،والاستئناف، لذا سوف نقتصر على الاستئناف كأنموذج لبيان طرق الطعن، وذلك لعدة اسباب منها.

السبب الأول : إن الطريقة الإلكترونية التي يقدم بها الاستئناف هي ذاتها التي يقدم بها الاعتراض مع اختلاف المحكمة التي يقدم اليها الاعتراض ومهلة الاعتراض، وحتى لا نقع في دوامة التكرار.

والسبب الثاني: يعتبر الاستئناف هو الطريق الأكثر سلوكاً وشيوعاً من قبل المتقاضين.

لذلك سوف نتطرق الى الطريقة الالكترونية التي يقدم بها الاستئناف على الشكل الآتي :

أولا: المحكمة التي يقدم إليها استئناف الحكم الإلكتروني.

ثانيا: الآلية المتبعة التي يرفع بها استئناف الحكم الإلكتروني.

أولا: المحكمة التي يقدم اليها استئناف الحكم الإلكتروني:

تتمثل المحكمة التي يقدم إليها استئناف الحكم الإلكتروني بمحكمة الاستئناف الإلكترونية كما يعبر عنها بمحكمة الدرجة الثانية الإلكترونية، حيث تعتبر هذه المحكمة درجة من درجات التقاضي، إذ تعطي للمحكوم عليه حق الطعن بأحكام محاكم الدرجة الأولى أمامها، ومحاكم الاستئناف

الإلكترونية يتبع في تنظيمها وتشكيلها وانعقادها، ما يتبع في محاكم الاستئناف العادية، وبالعودة إلى هذه الأخيرة فتقسم حسب النظام القضائي على الشكل الاتي [٢٥] .

مما يلاحظ على قانون التنظيم القضائي العراقي رقم (١٦٠) لسنة ١٩٧٩ نظم هذه المحاكم[٢٦]، وقد حددت المادة نفسها في الفقرة الثانية أماكن وجود هذه المحكمة في العراق، فهي منتشرة في كل محافظات العراق.

أما انعقادها فقد نصت عليها المادة (١٧) على أن((تنعقد محكمة الاستئناف وهيئاتها برئاسة رئيسها أو أحد نوابه، وعضوية نائبين من نوابه أو أحدهما، وقاضي محكمة الاستئناف أو عضوية قاضيين من قضاتها)) وبحسب نص المادة (١٩) من القانون نفسه نصت على تأليف مجلس في كل منطقة استئنافية يسمى ((مجلس منطقة الاستئناف)) ويتشكل من رئيس المحكمة، وعضوية نوابه، وقضاة محكمة الاستئناف.

وقد طبق نظام المحاكم الإلكترونية وتقسيماتها في العراق ، فإن محاكم الدرجة الثانية الإلكترونية المتمثلة بمحكمة الاستئناف، ليس بالضرورة أن تكون كل محافظة فيها محكمة استئناف إلكترونية، على اعتبار أن هذه المحكمة لا تحدها حدود وإنما هي على" شبكة الإنترنيت" [٢٧]، وبالتالي سوف تؤدي هذه الآلية الى توسيع الاختصاص المكاني للمحاكم. أما إذا كانت لكل منطقة محكمة استئناف إلكترونية، فيستطيع أي شخص مراسلة أي محكمة وتقديم دعوى اليها، حيث يقع على عاتق هذه الأخيرة ان تحيل الدعوى الى المحكمة التي يدخل الخصوم ضمن دائرة اختصاصاتها[٢٨] .

أما الاختصاص المكاني: فإذا تعددت المحاكم الإلكترونية فلا تثار أي مشكلة فيها يكون الاختصاص النوعي لمحكمة الاستئناف في العراق هو حق النظر استئنافا في الطعون المقدمة على أحكام محاكم الدرجة الأولى بدرجة أخيرة بحسب المادة (٣٦) من قانون المرافعات العراقي، ويكون لها حق النظر استئناف في قضايا الإفلاس، وتصفية الشركات، حسب نص المادة (١٨٥) من قانون ذاته، ولها صفة تمييزية حيث يكون لها حق النظر تمييزا في الطعون المقدمة على أحكام محاكم الدرجة الأولى بدرجة أخيرة، والنظر تمييزه في قضايا القضاء المستعجل والحجز الاحتياطي، و القضاء الولائي، حسب المادة (٢١٦) [٢٩].

ثانيا: الآلية المتبعة التي يرفع بها استئناف الحكم الإلكتروني:

الاستئناف: هو طريق طعن عادي يقدم من أحد الخصوم الذي خسر دعواه أمام محكمة الدرجة الأولى إلى محكمة الدرجة الثانية، بغية الحصول على إبطال، أو تعديل الحكم الذي تضرر منه ، وقد نظم القانون العراقي هذا الطريق من الطعن[٣٠] .

ويعتبر الاستئناف هو التطبيق الواقعي لمبدأ التقاضي على درجتين حيث يكون للخصم الذي لحقه ضرر من محكمة الدرجة الأولى، أن يطعن به لدى محكمة الدرجة الثانية. ويطبق على استئناف الحكم الإلكتروني، ما يطبق على استئناف الحكم العادي، مع اختلاف في الآلية التي يقدم بها، حيث يبرز دور الوسائل الالكترونية في تسهيل عملية تقديم الاستئناف بالطريقة الإلكترونية، ويكون ذلك بالدخول إلى موقع المحكمة الإلكترونية، والتي يكون بداخلها قسم مخصص لمحكمة الاستئناف الإلكترونية، حيث تختص بنظر الطعون في الأحكام التي أجاز القانون الطعن فيها، ضمن المهلة التي حددها القانون، وهي مدة خمسة عشر يوما في القانون العراقي[٣١].

وبعد أن يكتمل استحضار الاستئناف، ويتم أملاء كل البيانات، يقوم مقدم الطلب بحفظه بنسختين واحدة لديه، والأخرى ترسل الدائرة المعلوماتية التي بدورها تقوم بتوحيد الدعوى، وذلك بطلب من المحكمة التي أصدرت الحكم المراد الطعن به استئنافا بإرساله إليها، وبعد الإحالة تعرض القضية بكامل تفصيلاتها على القاضي الذي بدوره يحدد موعدا للنظر بالاستئناف [٣٢] .

وبعد تحديد الموعد: وعلى محكمة الاستئناف أن تعيد حكم الدعوى التي حكمت فيها، وعلى الاستئناف أن ينقل الدعوى إلى الدولة التي كانت قبل صدور الحكم الابتدائي، ولا يجوز أن يبنى الاستئناف على مضمون الاستئناف فقط. ومع ذلك، يمكن إضافة المحتوى المتعلق بالأجور والفوائد والرسوم القانونية والتعويضات اللاحقة التي تم الحصول عليها بعد الحكم الأولي إلى الطلب الأصلي، ويمكن تقديم أدلة جديدة. يتم تقديم الاستئنافات لدعم المطالبات والمدفوعات بموجب المادة (١٩٢) من قانون أصول المحاكمات العراقي .

أما الطلبات الجديدة: فلا تقبل إلا إذا كانت دعوى مقابلة أو دعوى أصلية متفرعة عن الدعوى الأصلية أو متضمنة فيها ضمناً أو يقصد بها المقاصة أو شكل من أشكال الدفاع عن الدعوى الأصلية. ويجوز قبول طلبات الرد المقدمة من الطرف الآخر، أو الطلبات التي تهدف إلى حل

النزاعات الناشئة عن الواقع، حتى لو كانت مبنية على أسس قانونية جديدة. وإذا لم يكن لدى الطرف الآخر اعتراض على القبول فيمكن قبوله.

وبعد أن تنظر المحكمة في الاستئناف بكل جوانب الحكم المستأنف، تصدر حكمها: أما برد الطعن بالاستئناف وتصديق حكم محكمة الدرجة الأولى، أو بفسخ واعادة الحكم إلى المحكمة التي أصدرته، للسير في ضوء حكم محكمة الاستئناف [٣٣] .

ويثار السؤال في هذه الجزئية من البحث هل بالإمكان استئناف الحكم العادي أمام محكمة الاستئناف الإلكترونية والعكس كذلك؟ نشير هنا إلى أن الحكم العادي يمكن أن يستأنف أمام المحكمة الإلكترونية، ولكن كما ذكرنا سابقا بشأن الحكم الإلكتروني الخطي، فيجب أن يوضع في جهاز الكتروني، ويمغنط حتى يستطيع الخصم تحميلة في جهاز الحاسب الآلي، ويرسله الى موقع المحكمة الإلكترونية وهنا تتأكد الدائرة المعلوماتية من المحكمة مصدرة الحكم، فإذا كان صحيحا تقرر قبول الاستئناف.

أما بالنسبة إلى مسألة الحكم الإلكتروني: فيستطيع الخصوم استئنافه أمام المحكمة العادية لأنه لا يختلف عن الحكم العادي من جميع الجوانب، والاختلاف فقط بالطريقة الفنية التي يرسل بها، وبالتالي هو حكم صحيح، ويكون مقبولا أمام المحكمة العادية [٣٤] .

فيتبين من هذه الآلية المتبعة أنها هي أسهل من الطريقة العادية في تقديم الاستئناف، حيث لا تستغرق إلا الوقت القليل، وحتى في انتظار صدور حكم محكمة الاستئناف، وبذلك وفرت الوسائل التقنية على المحكمة، وعلى الخصوم الاختصار بالوقت والسرعة في الإنجاز، لذلك نرى من الضروري الاعتماد على هذه الطريقة وجعل الاستئناف يقدم بالطريقة الإلكترونية، على الرغم من انها طريقة اختيارية في التقديم، وتكون مقبولة أمام المحكمة، ويعتمد الحكم الإلكتروني الذي تصدره المحكمة الإلكترونية، وينفذ بطريقة عادية أو الكترونية، حيث يوجد فيها قسم مخصص لمحكمة الاستئناف الإلكترونية حدد القانون اختصاصاتها، وتقوم باستقبال الطلبات التي تقدم إليها، وتبت فيها على وجه السرعة .

الطرق غير العادية

في البداية موضوع الطعن بالطرق غير العادية لابد من تقسيمها اولا، فتقسم طرق الطعن غير العادية إلى التمييز ، وإعادة المحاكمة، واعتراض الغير، وتصحيح القرار التمييزي .

وهذه الطرق كما هي محدده للطعن بالحكم العادي، كذلك تتبع للطعن بالحكم الإلكتروني، مع اختلاف الوسيلة التي يرفع بها الطعن، والمحكمة التي يقدم إليها والمهلة.

أما من حيث الآلية الإلكترونية فهي موحدة، أي: ما يتبع في التمييز من طريقة إلكترونية يتبع في باقي طرق الطعن غير العادية، لذلك سوف نقتصر على التمييز كأنموذج من طرق الطعن غير العادية، ونبين فيه المحكمة التي يقدم اليها، والآلية المتبعة التي يرفع بها الحكم بالشكل الاتي:

أولا: المحكمة التي يقدم اليها تمييز الحكم الإلكتروني.

ثانيا: الآلية المتبعة التي يرفع بها تمييز الحكم الإلكتروني.

أولا: المحكمة التي يقدم تمييز الحكم الإلكتروني اليها.

يقدم التمييز للمحكمة التمييز الإلكترونية، والتي تأخذ موقعة جزئية داخل المحكمة الإلكترونية ، وتعتبر في قمة الهرم القضائي بالنسبة إلى المحاكم المدنية والجزائية، وهي ليست درجة من درجات التقاضي، وإنما هي محكمة قانون تراقب وتعطي رأيا في صحة وتفسير القانون سواء أكان قانون إجرائية أم موضوعية، فهي لا تنظر في المنازعات، وإنما تنظر فقط في الطعون وتفسير الأحكام الصادرة عن المحاكم الأقل درجة منها [٣٥] .

أما بخصوص تشكيلها وانعقادها، فهي لا تختلف عن(محكمة التمييز العادية)، وبالتتبع إلى هذه الأخيرة نجد أن هناك نصوص قانونية قد تضمنت النص عليها.

نظم قانون التنظيم القضائي العراقي محكمة التمييز، فقد جاء في المادة (١٢) من هذا القانون النص على أن ((المحكمة العليا هي أعلى هيئة قضائية وتمارس سلطة الإشراف على جميع المحاكم، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك. وتتكون من رئيس وخمسة نواب للرئيس وما لا يقل عن ثلاثين قاضياً، ومقرها بغداد)) وحسب نص المادة (١٣) تتكون محكمة التمييز من مجموعة هيئات وهي: (الهيئة العامة، والهيئة الموسعة، والهيئة المدنية، وهيئة الأحوال الشخصية، والهيئة الجزائية).

وتنعقد هذه الهيئات على النحو التالي: تنعقد الهيئة العامة تحت رعاية رئيس المحكمة الاتحادية العليا أو أقدم نوابه (في حالة غيابه أو وجود مانع قانوني يحول دون مشاركته)، وجميع النواب والقضاة. من المحاكم التي يعمل أعضاؤها هناك للأعضاء.

أما الهيئة الموسعة فتتكون من رئيس المحكمة الاتحادية العليا أو أقدم نوابه (في حال غيابه أو في حال وجود مانع قانوني يحول دون مشاركته) وما لا يقل عن ستة أعضاء.

أما الوكالات المدنية ووكالات الأحوال الشخصية والوكالات الجنائية: فيرأسها نائب الرئيس أو من يعينه الرئيس، وتتكون من قاضيين من قضاة المحكمة على الأقل.

وتنعقد الهيئة المدنية: فإذا تعذر ذلك، أو إذا كانت هناك عوائق قانونية تحول دون مشاركة نائب الرئيس، يرأس نائب الرئيس أحد أقدم القضاة في اللجنة المكونة من أربعة قضاة، عندما تنظر محكمة الاستئناف بصفتها الأصلية عند إصدار الأحكام والقرارات، وكذلك بالنسبة إلى الهيئة الجزائية عندما تنظر في أحكام وقرارات محاكم الجنايات الصادرة عنها بصفة أصلية، وبحسب نص المادة (١٤) من القانون نفسه حيث نصت على تشكيل هذه الهيئات في بدء كل سنة بقرار من هيئة الرئاسة، ولا يبدل عضو الهيئة إلا إذا قضت الضرورة[٣٦].

وحدد القانون ((اختصاصات نوعية)) لمحكمة التمييز ، حسب النظام القائم المتبع فيها:

تضمن قانون المرافعات اختصاصات نوعية لمحكمة التمييز في العراق ، إذ تختص بالنظر تمييزه في أحكام محكمة الاستئناف بصفتها الاستئنافية، وأحكام محاكم البداءة التي لا تستأنف، وإنما تمييز مباشر بحسب المادة (٣٠)، والمادة (٢٠٣)، في أحكام محاكم الأحوال الشخصية، وأحكام محاكم العمل بحسب المادة (١٣٨) ، والأمور التي ينص القانون على تمييزها كالأحكام الصادرة عن مجالس النقابات المهنية، والبت في مسائل نقل الدعوى، بحسب المادة (٩٧) ، والشكوى من القضاة بحسب المواد (٢٩٢/٢٨٧) من قانون المرافعات.

ثانيا: الآلية المتبعة التي يرفع بها تمييز الحكم الإلكتروني:

الطعن بالتمييز، هو طعن يرفع إلى المحكمة العليا لأجل نقض القرار بسبب مخالفة القواعد القانونية ، يقدم الطعن بالتمييز بصورة إلكترونية، ويكون ذلك باستدعاء يودع قلم محكمة التمييز، ويجوز تقديمه إلى الدائرة المعلوماتية لدى محكمة الاستئناف مصدرة القرار المطعون فيه، ويجب أن يوضع على

الاستدعاء توقيع محامي الاستئناف ، ويجب أن يشتمل الاستدعاء على البيانات التي تطلبها المحكمة في عريضة التمييز، حيث توافر المحكمة على المميز، عند تقديم التمييز الإلكتروني، مهمة أملاء البيانات وتدوينها، فتضع نموذجا من طلب التمييز على موقعها الإلكتروني، فكل من يرغب بالحصول على طلب الطعن، يقوم بحفظه داخل الحاسب الشخصي له وما عليه إلا أن يقوم بوضع البيانات في الأماكن المخصصة لها، وبصورة صحيحة، والمتمثلة بأسماء الخصوم، وصفاتهم، ومقام كل منهم، وأن يرفق بنسخة طلب التمييز نسخة من الحكم المراد الطعن به بطريق التمييز ، حيث تتولى الدائرة المعلوماتية مهمة فحص وتدقيق البيانات، وكذلك كون الطعن مقدمة ضمن المهلة القانونية التي عبر عنها المشرع العراقي بثلاثون يوما بالنسبة لإحكام محاكم البداءة والاستئناف بحسب المادة (٢٠٤) ، وكذلك يقع على عاتق الدائرة المعلوماتية التحقق من نصاب التمييز، وكذلك اذا كان المميز ضده قدم لائحة جوابية، يرد فيها على المميز، ففي هذه الحالة تتحقق الدائرة المعلوماتية من بيانات هذه اللائحة، وبعد أن تكتمل كل إجراءات التمييز يحال استدعاء التمييز لأحد الهيئات لتحديد عملية الفصل بها حسب الاختصاص كأن مخالفة بحسب المادة (٢١٠) من قانون المرافعات العراقي، وإذا رأت محكمة التمييز ان الحكم المميز اذا توفر سبب من الأسباب المبينة في المادة (٢٠٣) [٣٧]من هذا القانون تقرر نقض الحكم لمخالفة القانون، أو تصديق الحكم المميز اذا كان موافقا للقانون وان شابه خطأ في الإجراءات غير مؤثر في صحة الحكم ، وكان موضوع الدعوى صالحة للفصل فيه، وجب عليها أن تفصل فيه، ولها دعوة الطرفين وسماع أقوالهم إن وجدت ضرورة لذلك، ويكون قرارها قابلا للطعن بطريق تصحيح القرار التمييزي في المدة القانونية لدى الهيئة العامة بحسب المادة (٢١٦) من قانون المرافعات العراقي.

ويتضح لنا ان محكمة التمييز ، الأصل فيها أن تراقب وتعطي رأيها في تفسير القانون، دون الفصل في الدعوى من جديد، وما دام هذا طريقها، فلا يجوز التوسع فيه، أو القياس عليه، واعتبار أن محكمة التمييز درجه من درجات التقاضي.

أما بالنسبة إلى مكانية تقديم الطعن بالحكم العادي الى محكمة التمييز الإلكترونية، كما قلنا إن الحكم العادي اذا تمت معالجته بصورة إلكترونية، وأصبح بالإمكان أن يحمل على الحاسب الشخصي لرافع الطعن، فيستطيع تقديمه للمحكمة العادية ويكون مقبولا وصحيحة.

وكما هو الحال بالنسبة إلى الحكم الإلكتروني، فيمكن تقديمه الى المحكمة العادية لأنه بالمحصلة النهائية هو حكم يتضمن جميع البيانات، ويمكن تظهير صورة منه تكون مقبولة من جميع المحاكم العادية ،وبعد أن بيّنا هذه الآلية، اتضح لنا كيفية دخول الوسائل المعلوماتية، وأثرها في الطعن بالتمييز، لا سيما أن هذا الطريق كما يعبر عنه بأنه طعن خاص، لذلك نرى من الضروري أن تعتمد طريقة الطعن الإلكترونية، لأنها تسهل على المميز والمميز عليه، الجهد البدني، وتحمل مشاق الذهاب إلى المحكمة، وتقديم الطعن اليها، وكذلك تختصر الوقت والزخم على المحكمة[٣٨] .

الخاتمة:

بعد الانتهاء من كتابة بحثنا الموسوم (التقاضي الالكتروني ومدى تطبيقه بالمحاكم العراقية) الذي تضمن بيان دورة وتميزه عن التقاضي العادي ، بحيث أصبح من الضروري الوقوف عند هذا النوع المستحدث من التقاضي ودراسة اهم الإجراءات المتعلقة به، وفي ختام هذه الدراسة كان لابد لنا من ان نورد أهم النتائج التي توصلنا اليها والاشارة إلى أهم ما يستحق طرحه من مقترحات.

النتائج :-

١- للتقاضي الالكتروني دور كبير في تقليل الجهد الكبير على القضاء من خلال الفصل السريع للدعاوى الجزائية وتسهيل الأمور للمتقاضين وتفادي ظاهرة البطئ الشديد في إجراءات التقاضي التقليدي .

٢- يعد التقاضي الالكتروني بديلا ناجحا عن التقاضي العادي اذا ما توفرت المتطلبات الضرورية لتفعيل هذا النظام والتي من أهمها استخدام الوسائل التقنية بصورة صحيحة .

٣- اختلفت التعريفات حول التقاضي الالكتروني ولم تعرفه اغلب التشريعات الداخلية ، ولكن اغلب التعريفات تدور حول استخدام الوسائل التقنية الحديثة في إجراءات التقاضي هي الأفضل والاحسن من التقاضي التقليدي.

٤- يتبين من خلال البحث ان اهم إجراءات التقاضي الالكتروني هي تسجيل الدعوى الالكترونية وكذلك إدارة الدعوى الالكترونية من قبل المحكمة .

٥- يتضح من خلال البحث ان الاعتماد على طريقة التقاضي الالكتروني لتسهيل تنفيذ العملية بصورة سريعة ومختصرة مما تقلل من الشكلية في إجراءات التقاضي العادي وتوفير للخصوم الوقت الكافي والمختصر للحصول على حقوقهم .

التوصيات :-

١ – ندعو المشرع العراقي الى اصدار قانون الإجراءات القضائية الالكترونية الذي ينظم تطبيق نظام التقاضي الالكتروني لتسهيل تنفيذ نظام التقاضي الالكتروني وتلزم المحاكم بتطبيق هذا النظام في إجراءات التقاضي .

٢ – تطوير البنية التحتية الالكترونية للجهات القضائية اي وزارة العدل ومجلس القضاء الاعلى في العراق من خلال اعداد كوادر بشرية من محامين واداريين ومبرمجين يكونون على مستوى عال من الخبرة في مجال الالكترونيات والبرمجيات .

٣ – نهيب بالمشرع العراقي الى انشاء موقع الكتروني يضم جميع المحاكم العراقية على اختلاف درجاتها ، بحيث تمكن المستخدم او المدعى من رفع دعوى من خلال ادخال كافة المعلومات المطلوبة منه الكترونيا وكذلك الاخذ بنظام الادلة الاثبات الالكترونية والتوقيع الالكتروني .

٤ – ندعو المشرع العراقي الى وضع قواعد وضوابط اللجوء الى احلال التبليغ الالكتروني بواسطة البريد الالكتروني للأفراد محل التبليغ العادي التقليدي وذلك لاهميتة في الحد من بطىء إجراءات التبليغ خاصةً خلال فترات الازمات والجوائح كما هو الحال في ظل جائحة كورورنا .

٥- ندعو الى ابرام المعاهدات الدولية مع الدول ذات التجربة القضائية الالكترونية الناجحة ، لغرض نقل التجربة والاستفادة مما توصلت اليه هذه الدول التي سبق لها الدخول في هذا المضمار .

٦- يجب تحديث منظومة التقاضي وفق التطور التكنلوجي الحاصل ، فنجد اعلب الدول المتقدمة بدئت بالاستفادة من تكنلوجيا المعلومات في المجال القضائي ، لنكون امام الية جديدة هو تفعيل نظام قضائي جديد قائم على أسس ونصوص قانونية وحكام قضائية في ظل عصر المعلوماتية والتقنية الرقمية .

الهوامش:

[١] – د . مدحت ممدوح ، الدعوى الالكترونية وإجراءتها امام المحاكم ، دار الفكر العربي ، ٢٠٠٨ ، ص ١٢.

[٢] – القاضي : محمد حازم الشرعة ، التقاضي الالكتروني والمحاكم الالكترونية ، الطبعة الأولى ، دار الثقافة للنشر ، ٢٠١٠ ، ص ٧٥ .

[٣] – صفاء اوتاتي ، المحكمة الالكترونية " المفهوم والتطبيق " بحث منشور في مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، كلية الحقوق ، جامعة دمشق ، المجلد ٢٨ ، العدد الأول ، ٢٠١٧ ، ص ١٧٠ .

[٤] – د . نجلاء عبد حسن و د . عبد الرسول عبد الرضا ، تطور موقف المشرع العراقي في قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية العراقي رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٢ ، بحث منشور في مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية ، مجلد (٢) ، العدد الثاني ، ٢٠١٣ ، ص ٣٣٩ .

[٥] – المادة (٢) من قانون المرافعات المنية العراقي رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ النافذ .

[٦] – المادة (٤٤) فقرة (١) من قانون المرافعات المنية العراقي رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ النافذ .

[٧] – المادة (٤٦) من القانون أعلاه .

[٨] – د . نجلاء عبد حسن و د . عبد الرسول عبد الرضا ، المرجع السابق ، ص ٣٤٠ .

[٩] – قانون التنظيم القضائي رقم (١٦٠) لسنة ١٩٧٠ .

[١٠] – المادة (١) رابعا من قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية العراقي رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٢ .

[١١] – الفقرة ٢ من المادة (٤٨) من قانون المرافعات المدنية العراقي لسنة ١٩٦٩ .

[١٢] – ترجمان نسيمة ، آلية التقاضي الالكتروني في البيئة الرقمية ، بحث منشور في مجلة الدراسات القانونية المجلد الخامس ، العدد الثاني ، الجزائر ، ٢٠١٩ ، ص ١٢١ .

[١٣] – المادة ٤٩ الفقرة ١ من قانون المرافعات المدنية العراقي رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ .

[١٤] – المادة (٤٩) الفقرة ٢ من قانون اعلاه .

[١٥] – المادة ٥٠ الفقرة ٢ من قانون نفسه .

[١٦] – ترجمان نسيمة ، المرجع السابق ، ص ١٢١ .

[١٧] – عمر لطيف كريم العبيدي ، المرجع السابق ، ص ٥١٤ .

[١٨] – نصيف جاسم محمد عباس الكرعاوي ، التقاضي عن بعد ، رسالة ماجستير ، جامعة بابل ، كلية القانون ، ٢٠١٤ ، ص ١٢ .

[١٩] – علياء عبد الرحمن مصطفى الجبوري ، التنظيم القانوني للتقاضي الالكتروني في الدعوى المدنية ، رسالة ماجستير ، جامعة تكريت ، كلية الحقوق ، ٢٠١٨ ، ص ٢١ .

[٢٠] – خالد ممدوح إبراهيم ، التقاضي الالكتروني في الدعوى الالكترونية واجراءتها امام المحاكم ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، ٢٠٠٨ ، ص ٥٦ .

[٢١] – عبد العزيز بن سعد الغانم ، المحكمة الالكترونية – دراسة تأصيلية مقارنة ، جامعة نايف الأمنية للعلوم الأمنية والسياسية ، دار الجامعة نايف للنشر والتوزيع ، الرياض ، ٢٠٠٧ ، ص ١٢٥ .

[٢٢] – علياء عبد الرحمن مصطفى الجبوري ، المرجع سابق ، ص ١٤٥ .

[٢٣] – عبد العزيز بن سعد الغانم ، المحكمة الالكترونية ، المرجع السابق ، ص ١٥٧ .

[٢٤] – اسعد فاضل منديل ، التقاضي عن بعد . دارسة قانونية ، بحث منشور في جامعة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية ، الإصدار ٢١ ، المجلد ١ ، ٢٠١٤ ، ص ٢٣٤ .

[٢٥] – حازم محمد الشرعة ، المرجع سابق ، ص ٥٨ .

[٢٦] – فقد نصت المادة (١٦) على(محكمة الاستئناف وهي الهيئة القضائية العليا لمحاكم محافظة واحدة أو أكثر. وتتألف من رئيس وعدد كاف من نواب الرئيس، وتمارس الاختصاصات المعينة لها بموجب القانون) .

[٢٧] – كما في الأمارات، فإن محكمة استئناف «دبي» الإلكترونية تختص بجميع المنازعات التي تدخل ضمن صلاحياتها في منطقة «دبي» والمدن المتحدة معها، كمنطقة «راس الخيمة»، ومحكمة استئناف «أبوظبي»، كذلك تختص بكل ما يخص المدن المتحدة مع أمارة «أبوظبي» كمنطقة «الشارقة» وغيرها.

[٢٨] – حاتم جعفر ، دور التقاضي الالكتروني في دعم وتطوير العدالة ، بحث مقدم الى مؤتمر المناخ القضائي الداعم للاستثمار ، الإسكندرية ، ٢٠١٥ ، ص ٧٦ .

[٢٩] – ينظر : د . حلمي الحجار و د . هاني الحجار ، الوسيط في أصول المحاكمات المدنية ، الطبعة الأولى ، الجزء الأول ، دون مكان نشر ، ٢٠١٠ ، ص ٣١٠ .

[٣٠] – نص المشرع العراقي بالمواد (١٨٥ – ١٩٥) من قانون المرافعات المدنية العراقي .

[٣١] – – حاتم جعفر ، المرجع السابق ،ص ٧٧ .

[٣٢] – احمد رزاق نايف ، اثر المعلوماتية في الدعوى المدنية ، دراسة مقارنة ، الطبعة الأولى ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، ٢٠١٨ ، ص ص ٩٩ .

[٣٣] – ينظر : القاضي حازم محمد الشرعة ، المرجع السابق ، ص ٧٧.

[٣٤] – ينظر ، المرجع نفسه ، ص ٧٨ .

[٣٥] – ينظر القاضي ، حازم محمد الشرعة ، المصدر السابق ، ص ٧٩

[٣٦] – ينظر : د . حلمي الحجار و د . هاني الحجار ، المرجع السابق ، ص ٣١١ .

[٣٧] – ينظر المادة (٢٠٣) من قانون المرافعات المدني العراقي .

[٣٨] – احمد رزاق نايف ، ألمرجع السابق ، ص ١٠٨ .

قائمة المصادر

القران الكريم

أولا / الكتب القانونية

١. احمد رزاق نايف ، اثر المعلوماتية في الدعوى المدنية ، دراسة مقارنة ، الطبعة الأولى ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، ٢٠١٨ .
٢. حلمي الحجار و د . هاني الحجار ، الوسيط في أصول المحاكمات المدنية ، الطبعة الأولى ، الجزء الأول ، دون مكان نشر ، ٢٠١٠ ، ص ٣١٠ .
٣. خالد ممدوح إبراهيم ، التقاضي الالكتروني في الدعوى الالكترونية واجراءتها امام المحاكم ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، ٢٠٠٨.
٤. عبد العزيز بن سعد الغانم ، المحكمة الالكترونية – دراسة تأصيلية مقارنة ، جامعة نايف الأمنية للعلوم الأمنية والسياسية ، دار الجامعة نايف للنشر والتوزيع ، الرياض ، ٢٠٠٧.
٥. علياء عبد الرحمن مصطفى الجبوري ، التنظيم القانوني للتقاضي الالكتروني في الدعوى المدنية .
٦. محمد حازم الشرعة ، التقاضي الالكتروني والمحاكم الالكترونية ، الطبعة الأولى ، دار الثقافة للنشر ، ٢٠١٠ .
٧. مدحت ممدوح ، الدعوى الالكترونية وإجراءتها امام المحاكم ، دار الفكر العربي ، ٢٠٠٨.

ثانيا / الرسائل والاطاريح الجامعية

١. علياء عبد الرحمن مصطفى الجبوري ، التنظيم القانوني للتقاضي الالكتروني في الدعوى المدنية ، رسالة ماجستير ، جامعة تكريت ، كلية الحقوق ، ٢٠١٨ .
٢. نصيف جاسم محمد عباس الكرعاوي ، التقاضي عن بعد ، رسالة ماجستير، جامعة بابل ، كلية القانون ، ٢٠١٢ .

ثالثا/ البحوث المنشورة

١. اسعد فاضل منديل ، التقاضي عن بعد . دارسة قانونية ، بحث منشور في جامعة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية ، الإصدار ٢١ ، المجلد ١ ، ٢٠١٤.
٢. ترجمان نسيمة ، آلية التقاضي الالكتروني في البيئة الرقمية ، بحث منشور في مجلة الدراسات القانونية المجلد الخامس ، العدد الثاني ، الجزائر ، ٢٠١٩ .
٣. حاتم جعفر ، دور التقاضي الالكتروني في دعم وتطوير العدالة ، بحث مقدم الى مؤتمر المناخ القضائي الداعم للاستثمار ، الإسكندرية ، ٢٠١٥ .
٤. صفاء اوتاتي ، المحكمة الالكترونية " المفهوم والتطبيق " بحث منشور في مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، كلية الحقوق ، جامعة دمشق ، المجلد ٢٨ ، العدد الأول ، ٢٠١٧.
٥. عمر لطيف كريم العبيدي ، التقاضي الالكتروني وآلية التطبيق _ دراسة مقارنة ، بحث منشور في جامعة تكريت ، للحقوق ، المجلد ١ ، العدد ٣ ، ٢٠١٧ .
٦. نجلاء عبد حسن و د . عبد الرسول عبد الرضا ، تطور موقف المشرع العراقي في قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية العراقي رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٢ ، بحث منشور في مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية ، مجلد (٢) ، العدد الثاني ، ٢٠١٣ .

رابعا / القوانين

١. قانون التنظيم القضائي العراقي رقم (١٦٠) لسنة ١٩٧٩.
٢. قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية العراقي رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٢ .
٣. قانون المرافعات المدنية العراقي لسنة ١٩٦٩ .
٤. قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته .